

السؤال الثاني من درس مختصر الخرقى بمكة رقم الدرس (١١) لفضيلة الشيخ محمد بن محمد المختار الشنقيطي

محمد بن محمد المختار الشنقيطي

اثابكم الله فضيلة الشيخ هل هل اذا طبخ لحم الميتة مع الارز هل يجوز اكل هذا الارز وكذلك اذا طبخ اللحم وحده ثم وضع على الارز هل يجوز اكله اثابكم الله؟ هذا اختلاط الميتة نجسة - [00:00:00](#)

ولذلك امر النبي صلى الله عليه وسلم باكفاء القدور عام خيبر حينما حرمت اللحوم الاهلية فلما حرم اكلها صارت ميتة ولم تنفع فيها الزكاة وامر النبي صلى الله عليه وسلم باكفاء القدور - [00:00:18](#)

وهذا اصل عند العلماء انها نجسة ومذهب جماهير السلف والخلف والائمة رحمهم الله واذا ثبت هذا فانه اذا اه طبخ الطاهرة بالنجس فانه يتنجس الطاهر فاذا وضع اللحم لحمة ميتة ولحم مذكاة في قدر واحد فانه لا يجوز الاكل - [00:00:36](#)

انهم متنجس بالميتة وهكذا لو اخذ مرق الميتة وصبه على طعام سواء كان خبزا كالفريد او اراد ان يضع فريدا او مثلا وضعه فوق الارز وسقى به الارز فانه يتنجس على الاصل معروف في كتاب الطهارة - [00:01:00](#)

كما تقدم معنا بيانه ان النجس آا ما اثر في اللون او الطعم او الرائحة فاذا تنجس فانه يحكم اه بانه محرم الاكل ولا يجوز اكله والله تعالى اعلم - [00:01:22](#)